من اثبات او نفي يرجع اليها لان كل ما حكم به العقل
من اثبات يقبل الثبوت او النفي فهو الجايز وان
كان لا يقبل الا الثبوت فهو الواجب وان كان
لا يقبل الا الثبوت فهو الواجب وان كان لا يقبل
الا النفي فهو المستحيل ثم عرف كل واحد من الا
قسام بما اشتق منه لان المشتق اخص من المشتق
منه ومعرفة الاخص تستلزم معرفة الاعم لان
الاعم جزء الاخص فقال الواجب ما لا يتصور في العقل
عدمه اي لا يدرك في العقل عدمه وذلك اما ضرورة
وهو ما لا يحتاج العقل في ادراكه الى تامل ولا نظر
كالتحيز للجرم ومعنى التحيز اخذ قدر ذاته من الفراغ
والجرم كلما ملا فراغا كالحجر والشجر واجساد الحيوانات
واما نظري اي ما يحتاج في ادراكه الى تامل ونظر
كالقدم لمولانا عز وجل والمستحيل ما لا يتصور في
العقل وجوده اما ضرورة كتعري الجرم عن الحركة
والسكون واما نظرا كالشريك لله تعالى جل وعز
تعالى

تعالى الله عن ذلك علوا كبيرا فان استحالة الشريك
لله تعالى لا يدرك الا بعد النظر والجاز ما يصح
في العقل وجوده وعدمه اما ضرورة كحركة الجرم
او سكونه واما نظرا كتعذيب المطيع واثابة
العاصي ومعنى التصور الادراك اي ما يدرك في
العقل وانما ابدا بتقسيم الحكم العقلي اولا لان
المكلف مطلوب بمعرفة ما يجب في حق الله تعالى
وما يجوز وما يستحيل والحكم على شيء بانه واجب
او جايز او مستحيل حتى يعرف حقيقة ذلك واعلم
ان معرفة اقسام الحكم العقلي الثلاثة وتكريرها
تانيس القلب بامثلتها حتى لا يحتاج الفكر في
استحظار معانيها الى كلفة ما هو ضروري على كل
عاقل يريد الفوز بمعرفة الله تعالى ورسله عليهم
الصلاة والسلام بل قال امام الحرمين وجماعة
ان معرفة هذه الاقسام الثلاثة هي تفسير العقل
فمن لم يعرفها بمعانيها فليس بعاقل ويجب على

Copyright © King Saud University